

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 3009.15 صادر في 23 من ذي القعدة 1436 (8 سبتمبر 2015) يتعلق بالمصادقة على دليل الاستعمالات الصحية الجيدة لقطاع الملح الغذائي.

(ج ر رقم 6410 بتاريخ 2015/11/05 ، ص 8693)

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على المرسوم رقم 2.10.473 الصادر في 7 شوال 1432 (6 سبتمبر 2011) بتطبيق بعض مقتضيات القانون رقم 28.07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، ولاسيما المادة 43 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى: تطبيقا لمقتضيات المادة 43 من المرسوم رقم 2.10.473 المشار إليه أعلاه، يصادق على دليل الاستعمالات الصحية الجيدة لقطاع الملح الغذائي، الملحق بأصل هذا القرار، والذي أعدته الجمعية المغربية لإنتاج وتصنيع الملح.

المادة 2: يجب على المنظمات المهنية المعنية أن تقوم بنشر هذا الدليل على نطاق واسع يشمل جميع منخرطيها.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بلرباط في 23 من ذي القعدة 1436 (8 سبتمبر 2015)
وزير الفلاحة والصيد البحري، عزيز أخنوش